ستة اذرع فيعدوا الذكر او قليه به ان لم يقدر
لا لغيره ولو بخلوة وليل طاقته حيث لا تاذي ورا
ابنا بقصد العبادة لا المسابقة والا لم يحصل له
ثواب بل صرفه مبطل على ما مر حتى يحاذي الميلين
الاخضرين المعروفين اي يصير بينهما فان عجز
تشبه كما في الرمل ثم يمشي على هينته الى المروة
قايلا في عدوه ومشيه رب اغفر وارحم وتجاوز عما
تعلم انك انت الله الاعز الاكرم اللهم ربنا
اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة الخ فاذا
عاد منها الى الصفا مشى في محل مشيه وسعى في محل
سعيه اولا والقراة فيه افضل من غير الذكر الوارد
والمروة افضل من الصفا وعكس ابن الجمال تبعا
للمنح ويكره ان يقف في سعيه لحديث او غيره وتكره
الصلاة بعده

فصل في الوقوف

وما يتبعه يسن ان يخطب الامام او
نايبه العام او الخاص بركب الحج فيخطب
بهم ان لم ينصب غيره للخطابة يوم السابع
من ذي الحجة المسمى يوم الزينة لتزيينهم فيه
هوادجهم بعد صلاة الظهر وان لم يصلوه فيما
في الحاشية وقال في التحفة كما يظهر تقييد ندبها
باداء فعل فتفوت بفوات ادايها الا في الجمعة

عند الكعبة

عند الكعبة خطبة واحدة يامرهم فيها بالغدو الى
منى ويفتتحها بالتلبية ان كان محرما وهو افضل والا
فبالتكبير ويحمد الله ويثني ثم يقول اما بعد فانكم جيتم
من افاق شتى ووفدوا الى الله تعالى فحق على الله ان يكرم و
وفده فمن كان جاء يطلبهما عند الله فان طالب الله
لا يخيب قصد قولكم بفعل فان ملاك القول العمل
والنية نية القلوب الله الله في ايامكم هذه فانها ايام
تغفر فيها الذنوب جيتم من افاق شتى في غير
تجارة ولا طلب مال ولا دنيا ترجونها ثم يلبي
ويعلمهم فيها المناسك ويامر فيها المتمتعين
والمكيين بطواف الوداع المسنون قبل خروجهم
وبعد احرامهم بالحج او بهما من مكة بخلاف المفرد
والقارن الافاقيين كما في التحفة والنهاية
فلا يومران بطواف وداع لانهما لم يتحللا من
مناسكهما وليست مكة محل اقامتهما ويامرهم
فيها بالغدو يوم الثامن المسمى يوم التروية
لانهم كانوا يتروون فيه الماء الى منى مسلمين بذلك
لكثرة ما يمنى فيها اي يراق من الدماء ويسمى
التاسع يوم عرفة والعاشر يوم النحر والحادي عشر
يوم القر لاستقرارهم فيه بمنى والثاني عشر
يوم النفر الاول والثالث عشر يوم النفر الثاني
وخطب الحج الاربع هذه وخطبة يوم عرفة والنحر

Copyright © King Saud University